

رقم العقار في كتيب المزاد / 3

الصك رقم / 920112004852

اسم العقار / أرض تجارية

#	نوع العقد	رقم الوحدة	حالة العقد	تاريخ بداية العقد	تاريخ نهاية العقد	إجمالي قيمة الإيجار السنوي	مدة العقد	المدة الاجارية المسددة للمالك الحالي	الاستحقاق القادم لمبلغ الإيجار
1	يدوي	36	ساري	2017/9/21	2028/5/24	100,000 (على دفعتين)	10سنوات	2025/12/21	2026\6\16

لا يملك المشتري الحق في المبالغ المستحقة أو جزء منها بتاريخ قبل تاريخ الترسية، وللمشتري الحق في تحصيل مبالغ الإيجار المستحقة بتاريخ لاحقة لتاريخ الإفراغ



إثبات في يوم / السبت الموافق: ١٥ / ٩ / ١٤٣٨ هـ جرى عقد هذا الإيجار بين كل من:

الطرف الأول (المؤجر)	رقم الجوال
رقم الهوية	نسخة
عنوان المنزل	رقم الجوال
الطرف الثاني (المستأجر)	رقم الجوال
عنوان العمل	رقم الهوية الإقامة
الجنسية	تاريخها
مصدرها	
الكفيل	
نوع العقار المؤجر	ارض ولشقة مفصلة
قيمة الإيجار	١٥ ألف في السنة
طريقة الدفع	شهرى ☒ نصف سنوي ☐ سنوي ☐ طرق دفع آخر: ☐
بداية الإيجار من	١٤٣٩ / ١ / ١
نهاية الإيجار إلى	١٤٤٩ / ١٢ / ٢٩
القسط الثاني في	١ / ١
استهلاك الكهرباء	مستأجر
استهلاك المياه	مستأجر
شفط البيرة	مستأجر

الشروط

- ١- يقر المستأجر أنه كشف على المكان المؤجر له وفحصه ووجد أن حالته الحاضرة توافقة تماماً...
- ٢- على المستأجر دفع الأجرة واستهلاك الماء والكهرباء حسب المتفق عليه أعلاه وفي حال تأخره عن الدفع فللمالك الحق في قطع الماء والكهرباء ولا يحق للمستأجر أن ينقل أمتعته من المحل المؤجر عليه قبل أن يسدد للمالك جميع ما هو عليه.
- ٣- لا يحق للمستأجر أن يجرى أي تغيير في الواجهات الخارجية أو الترتيبات الداخلية إلا بعد الحصول على موافقة المالك الخطية وبعد الموافقة لا يحق للمستأجر المطالبة بأي تعويض ثمناً لما أحدثه.
- ٤- لا يجوز للمستأجر وضع مواد ملتهبة أو مفرقة أو بضاعة داخل الشقة أو خارجها ولا يجوز له أن يضع شيئاً في الطرقات أو في فناء العمارة أو يجري صنعة من الصنائع التي يترتب عليها إقلاق راحة السكان أو حصول ضرر أو إتلاف للعقار وإذا حصل منه أي مخالفة أو ضرر فيعيد العقد مفسوخاً ويلزم بجميع الأضرار الناتجة عن ذلك.
- ٥- إن ثمن الماء والكهرباء والمنافع والخدمات الأخرى التي تقدم إلى المستأجر فيما يتعلق بالمالك المؤجر له هي على نفقة المستأجر بكاملها.
- ٦- كل حريق يحدث في المؤجر لا سمح الله يجعل المستأجر مسئولاً عنه وعن كل الأضرار والخسائر التي قد تؤثر على المالك.
- ٧- إن هذا العقد قد تم بالنظر إلى شخصية المستأجر ولا يسوغ له مطلقاً أن يؤجر لشخص آخر إلا بموافقة المالك خطياً.
- ٨- على المستأجر تسليم الشقة للمالك صالحة للإستعمال فيما جميعه عند الإخلاء كما استلمها وعليه إصلاح أو دفع قيمة كل ما أتلّفه بصورة عامة، وعليه عدم إسكان المتخلفين عن الحج والعمرة.
- ٩- إن المالك غير مسئول عن الأسباب الطارئة بسبب سد المجاري أو سقوط مياه الأمطار أو قطع المياه أو الكهرباء أو ما ينتج عن ذلك.
- ١٠- حرر هذا العقد من ثلاث نسخ موقعة من قبل الطرفين على أن يحتفظ كل واحد منهما بنسخة للعمل بموجبها ويعتبر ساري المفعول من تاريخه.
- ١١- في حالة بيع الطرف الأول العمارة أو تضرر الجيران من لطرف الثاني ادبياً أو دينياً أو نظافه أو خلافه فللطرف الأول الحق في إلزام الطرف الثاني إخلاء العين المؤجرة دون قيد أو شرط والله ولي التوفيق ...
- ١٢- سلم كل من الطرفين نسخة من العقد ووافقا على ما ذكر بعالية هما بكامل قواهما العقلية المعتبرة شرعاً ووقعا عليه بمحض إرادتهما واختيارهما وأذنا لمن يشهد والله خير الشاهدين.

ملحوظة :

في حال بيع العقار يتم تحويل المستأجر إلى المالك الجديد ولا يلزم المستأجر بخير المالكين.